

30 سبتمبر 2015

من وزير المالية إلى

الموضوع : النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعملية بيع عقارات من قبل مصحة لفائدة أطباء.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 3 سبتمبر 2015.

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي أفدتم بمقتضاه أن مصحة قامت ببناء عمارة تعتزم التفويت في جزء منها لفائدة أطباء مقابل دفع تسبقات من سعر التفويت، طالبين معرفة نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على العملية المذكورة، يشرفني إعلامكم أن عملية التفويت في المحلات المعدة للإستعمال كعيادات لفائدة الأطباء تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

كما تخضع للأداء على القيمة المضافة عمليات تسليم الأصول الثابتة المادية لأنفسهم من قبل الخاضعين وذلك عملا بأحكام الفقرة الفرعية 9 من الفقرة II من الفصل الأول من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وعلى هذا الأساس، فإنّ الجزء من العقار المعد لإيواء المصحة يخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% عند تولي المصحة تسليمه لنفسها وفقا لأحكام الفصل 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا وتجدر الملاحظة أنّه يمكن لمصحة طرح مبلغ الأداء على القيمة المضافة القابل للطرح الموظف على إقتنائها الضرورية لإنجاز العقار المذكور طبقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه
المدير العام للدراسات
والنشرية الجبائية

الامضاء : حبيبة جراد الما